

٩٧١ (دورة ١٠) - إعادة النظر في اجراءات مراقبة حسابات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة .

ان الجمعية العامة ،

اذ تحيط علما بتقريرى الامين العام (١) واللجنة الاستشارية لشئون الادارة والموازنة (٢) بشأن إعادة النظر في اجراءات مراقبة حسابات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ،

واذ تحيط علما بالآراء التى أبديت أثناء النظر فى هذين التقريرين فى الدورة العاشرة للجمعية العامة ، ولا سيما الاهتمام الذى أظهرته كثير من الدول الاعضاء فى العمل على وضع نظام موحد للمراقبة الخارجية للحسابات ، يلبى الحاجات المتزايدة للامم المتحدة والوكالات المتخصصة على الوجه المناسب الفعال ،

١ - تطلب الى الامين العام :

(أ) أن يتشاور مع مجلس مراقبي الحسابات ورؤساء الوكالات المتخصصة ، بالاشتراك مع المراقبين الخارجيين لحسابات وكالاتهم فيما يختص بإمكان وضع نظام موحد لمراقبة الحسابات يلبى هذه الحاجات وتكون الوكالات مستعدة للاشتراك فيه ،

(ب) أن يقدم الى الجمعية العامة تقريراً فى وقت يمكنها من الوصول الى قرار نهائى بشأنه فى دورتها الثانية عشرة ، على أن يسجل هذا التقرير التقدم الذى تم فى المناقشات المتعلقة بالموضوع ويوصى بمنهج العمل الذى ينبغى أن يتبع فى المستقبل ، بما فى ذلك اقتراحات مفصلة بأية تغييرات يشار بها مع تعليقات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والموازنة على هذه الامور ،

٢ - وتقرر أن تدرج فى جدول الاعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة للجمعية العامة بندا عنوانه « إعادة النظر فى اجراءات مراقبة الحسابات للامم المتحدة والوكالات المتخصصة » .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٧

١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٧٢ (دورة ١٠) - تسميق شئون الادارة والموازنة بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة .

ان الجمعية العامة ،

١ - تحيط علما (٢) بتقرير اللجنة الاستشارية لشئون

(١) المرجع الاخير ، البند رقم ٤٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة جج/٤١٧٤ .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة جج/٢٩٩٠ .

(٣) المرجع الاخير ، البند رقم ٤٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة جج/٣٠٢٣ .

هنغاريا ٥٠٠

اليابان ٢١٥

مع العلم أن الاقطار الآتية قد نوشدت المساهمة فى مصروفات الهيئات المذكورة فيما يلى :

محكمة العدل الدولية : سان مارينو ، سويسرا ، ليختنشتين واليابان ،

المراقبة الدولية للمخدرات : الاردن ، ألمانيا ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلغاريا ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، رومانيا ، سان مارينو ، سويسرا ، سيلان ، فنلندا ، فييتنام ، كمبوديا ، لاوس ، ليختنشتين ، موناكو ، النمسا ، هنغاريا ، اليابان .

اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى : سيلان ، جمهورية كوريا ، فييتنام ، كمبوديا ، لاوس ، نيبال ، اليابان .

اللجنة الاقتصادية لاروبا : ايطاليا

٥ - وأن تناشد لاوس ، التى أصبحت عضوا فى اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى بتاريخ ١٦ شباط (فبراير) ١٩٥٥ ، أن تساهم بنسبة ٠.٤ فى المائة من مصروفات اللجنة لعام ١٩٥٥ ، وكذلك أن تناشد نيبال التى أصبحت عضوا فى هذه اللجنة بتاريخ ٦ حزيران (يونيو) ١٩٥٥ أن تساهم بثلاثة أرباع نسبة ال ٠.٤ فى المائة من مصروفات اللجنة لسنة ١٩٥٥ .

٦ - انه اذا ما انضمت كل من ايرلندا والبرتغال وفنلندا والنمسا الى عضوية اللجنة الاقتصادية لاروبا قبل إعادة النظر القادمة فى نسب الاشتراكات ، مع العلم أنها أهل لعضوية بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى رقم ٥١٧ (دورة ١٧) الصادر بتاريخ ٢٢ نيسان (ابريل) ١٩٥٤ فستناشد أن تساهم بمبلغ يحسب اعتباراً من الفصل الذى تصبح عضويتها نافذة فيه ، على أساس النسب التالية :

١٩٥٥ ١٩٥٦ و١٩٥٧ و١٩٥٨

ايرلندا ٠.٢٥ ٠.٢١

البرتغال ٠.٢٧ ٠.٢٧

فنلندا ٠.٤٢ ٠.٤١

النمسا ٠.٣٦ ٠.٣٩

٧ - وانه اذا صارت دول من غير الدول الاعضاء أطرافاً فى الاتفاقية الخاصة باعلان وفاة الاشخاص المفقودين قبل إعادة النظر القادمة فى نسب الاشتراكات فيجب أن تحسب الاشتراكات على أساس رجعى اعتباراً من تاريخ انضمامها الى الاتفاقية وذلك فيما يختص بجميع مصروفات المكتب الدولى لاعلان الوفيات .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٧

١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥